

الجمهورية اللبنانية

وزارة العدل

الوزير

اعلان

عن اجراء مباراة لتعيين كتاب عدل متدرجين

٣٧٣/ك.ع.

تعلن وزارة العدل عن إجراء مباراة لتعيين كتاب عدل متدرجين في المراكز الشاغرة في المحافظات

كافأً وفقاً للآتي :

أولاً : يشترط في المرشح للمباراة أن يكون :

١ - لبنانياً منذ عشر سنوات على الأقل.

٢ - أتم الخامسة والعشرين من عمره ولم يتجاوز الرابعة والأربعين بتاريخ بدء المباراة الخطية.

٣ - سليماً من الأمراض والعاهات التي تحول دون قيامه بأعباء كتابة العدل.

٤ - متمتعاً بحقوقه المدنية وغير محكوم عليه بجنائية أو محاولة جنائية من أي نوع كانت أو بجنحة شائنة أو محاولة جنحة شائنة. وتعتبر شائنة جرائم السرقة والاحتيال واسوء الامانة والاختلاس والرشوة والتزوير واستعمال المزور والشهادة الكاذبة والجرائم المخلة بالأخلاق المنصوص عليها في الباب السابع من قانون العقوبات وجرائم المخدرات.

٥ - حائزأ الإجازة اللبنانية في الحقوق.

وأن يرفق بطلبه المستندات التالية :

١ بيان قيد افرادي حديث العهد يثبت ان المرشح لبناني منذ أكثر من عشر سنوات على الأقل.

٢ الاجازة في الحقوق اللبنانية مصدقة اصولاً من المرجع المختص.

٣ شهادة من اللجنة الطبية الرسمية تثبت أن المرشح سليم من الأمراض والعاهات.

٤ صورتان شمسيتان مصدقتان من المختار.

- يعفى المرشحون من بين الموظفين من تقديم شهادة من اللجنة الطبية الرسمية.



- وعلى المرشحين من بين الموظفين إبراز إفادة من إدارتهم تبين صراحة عدم وجود تعهد صادر عنهم يلزمهم بالعمل لمدة معينة في الادارة التي ينتمون اليها.

- تتولى وزارة العدل الحصول على نسخة عن السجل العدلي للمرشح، وتضم هذه النسخة الى ملفه.

ثانياً : يقدم المرشحون طلباتهم باليد في مبني وزارة العدل - الطابق الاول - وفقاً لنماذج متوفّرة اعتباراً من نهار الاثنين الواقع فيه ١٢/٣/٢٠١٨ ولغاية نهار الجمعة ١٣/٤/٢٠١٨ ضمناً وذلك خلال الدوام الرسمي.

ثالثاً: إن عدد المراكز الشاغرة الملحوظة لهذه المباراة هي التالية :

محافظة جبل لبنان	
١	كفرذبيان
١	الدامور
١	حمانا
١	برجا
١	شحيم
١	بعقلين
١	حراجل
١	دير القمر
١	بسكتنا
١	عين زحلتا
١	بعقلين
١	عاله

١	بتغرين
١	قبرشمون
١	عين داره
١	حارة حريك

محافظة البقاع (٦ مراكز)

٢	زحلة
١	بر الياس
٢	شتورا
١	صغبين

محافظة بعلبك - الهرمل (٨ مراكز)

١	اللبوة
١	راس بعلبك
١	الهرمل
١	دير الاحد
١	القاع
١	عرسال
١	بريتا
١	النبي شيت

محافظة الجنوب (٨ مراكز)

٣	صيدا
٢	جزين
١	تبنين
١	مخدوشة
١	جباع

محافظة النبطية (٣ مراكز)

١	حاصبيا
١	الخيام
١	النبطية

محافظة الشمال (١٠ مراكز)

٤	طرابلس
١	سير الضنية
١	القلمون
١	حصرون
١	زغرتا
١	تتورين
١	المينا

محافظة عكار (مركزين)

١	القيبات
١	حلبا

رابعاً : يحدد كل من المرشحين ثلاثة مراكز بالترتيبية يرغب بها.

خامساً : تجري المباراة على كل مركز من المراكز المذكورة أعلاه بين المرشحين لهذا المركز.

سادساً : تُجرى المقابلات الشخصية في تواريخ تبلغ من المرشحين المقبولة طلباتهم من قبل لجنة يعينها وزير العدل.

تضع اللجنة عند انتهاء عملها لائحة بأسماء المقبولين للاشتراك في المباراة الخطية.

سابعاً : مواد المسابقات الخطية.

العلامة على عشرة (المدة : ساعتان) ١) موضوع بالثقافة العامة

(في احدى اللغتين الفرنسية أو الانكليزية)

العلامة على عشرين (المدة : ٣ ساعات) ٢) القوانين العقارية :

- قانون الملكية العقارية.

- نظام السجل العقاري

العلامة على عشرين (المدة : ساعتان) ١) قوانين مختلفة :

أ - قانون الكتاب العدل ورسوم كتابة العدل رقم ٣٣٧ تاريخ ١٩٩٤/٦/٨

ب - الرسوم العقارية

ج - رسم الطابع المالي

العلامة على عشرين (المدة : ٣ ساعات) ٢) القانون المدني :

- النظرية العامة للعقد

- العقود المسماة : الإيجار ، الوكالة ، البيع ، الوصية والهبة.

العلامة على عشرين (المدة : ساعتان) قانون أصول المحاكمات المدنية :

- الإثبات بالكتابة

- العرض الفعلي والإيداع

ثامناً : يكون معدل النجاح للمواد القانونية ٢٠/١٢ من المجموع، وتعتبر لاغية كل علامة دون

السبعة على عشرين .

يكون معدل النجاح لمادة الثقافة العامة ٦/١٠ وتعتبر لاغية كل علامة دون الثلاثة على عشرة.

يعتبر راسباً مهما كان مجموع علاماته المرشح الذي ينال علامة لاغية في أي من المسابقات.

تاسعاً : يعطى حملة شهادة دكتوراه دولة في القانون الناجحون في المبارأة اربع علامات تضاف الى مجموع علاماتهم عند وضع ترتيب الناجحين.

عاشرأً : يحتفظ الناجحون من الفائض بالحق بالتعيين حسب ترتيب النجاح خلال السنتين اللتين تليان اعلان النتائج في المراكز التي سوف تشعر لاحقاً، وإن لم تقع باختيارهم عند تقديم طلباتهم.

ملاحظة : - إن عدم الحضور الى المقابلة يعتبر رجوعاً عن الطلب، ما لم يكن ثمة قوة قاهرة بتقدير من اللجنة.

- تجرى المقابلات الشفهية في مبني المديرية العامة لوزارة العدل - الادارة المركزية في مواعيد تبلغ من المرشحين.
- تحدد مواعيد الامتحانات الخطية ومكان انعقادها لاحقاً وتنشر على الموقع الالكتروني الخاص بوزارة العدل.
- على المرشح أن يبرز أصل بطاقة الهوية أو أصل اخراج القيد لا يعود تاريخه الى اكثر من ثلاثة اشهر ووثيقة الترشيح الصادرة عن وزارة العدل.
- يمنع نهائياً ادخال الاجهزة الخلوية أو أي جهاز اتصال تحت طائلة الحرمان من الاشتراك في المبارأة.

وزير العدل
سليم جريصاتي



٢٠١٨ / ٣٨ / بيروت في